

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٣٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعى ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على الجمعيتين والمؤسسة التالية :

جمعية إعمار بلدنا للتنمية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ،  
تحت رقم (٩١٠٠) لسنة ٢٠١٣

جمعية الفتح للخدمات الاجتماعية والثقافية والعلمية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعى بقنا - مركز أبو تشت - تحت رقم (١١٨٠) لسنة ٢٠٠٩  
مؤسسة مصر العليا الخيرية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعى بأسسيوط ،  
تحت رقم (١٤١٠) لسنة ٢٠١٤

( المادة الثانية )

تتمتع الجمعيتان والمؤسسة المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتتحمل الجمعيتان والمؤسسة المشار إليها نفقات النشر ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ  
( الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل